



مشروع

النظام الأساسي للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء

مشروع النظام الأساسي للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء التابع للاتحاد الأفريقي

الديباجة:

نحن ، الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي ،

إذ نسترشد بالأهداف والمبادئ المنصوص عليها في القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي؛

وإذ نذكر بالمقرر (XII) Assembly/AU/Dec.210 الذي اعتمده مؤتمر الاتحاد في يناير 2009 ، في أديس أبابا ، إثيوبيا ، بشأن الميثاق الأفريقي للإحصاء كإطار تنظيمي لتطوير الإحصاءات في القارة ؛

وإذ تشير إلى المقرر (XIX) Assembly/AU/Dec.424 الذي اعتمده مؤتمر الاتحاد في يوليو 2012 ، في أديس أبابا ، إثيوبيا ، بشأن إنشاء المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء الذي سيكون مقره في ياموسوكرو ، بجمهورية كوت ديفوار ، نعرب عن امتناننا لكوت ديفوار لالتزامها بتغطية تكاليف التشغيل في مرحلة إنشائه ؛

وإذ نلاحظ عملية استعراض استراتيجية مواءمة الإحصاءات في أفريقيا التي تستجيب للتطوير القاري للإحصاءات وتنفيذ أجندة 2063 ؛

وإذ نذكر أيضا بالمقرر (XXXii) EX.CL/Dec.987 الذي أجاز فيه المجلس التنفيذي ، خلال دورته العادية الثانية والثلاثين المنعقدة في أديس أبابا ، إثيوبيا ، يومي 25 و 26 يناير 2018 ، اللجنة الفنية المتخصصة للشؤون المالية والنقدية والتخطيط الاقتصادي و توصيات التكامل حول تنفيذ استراتيجية مواءمة الإحصاءات في أفريقيا وخطة عملها وخطة تمويلها واستراتيجية تعبئة الموارد ؛

واقترنا منا بأهمية إنشاء المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ، والدور الذي سوف يضطلع به في بناء وتعزيز قدرات النظم الإحصائية الوطنية ، وعلى نطاق أوسع النظم الإحصائية الوطنية الأفريقية من خلال توفير التدريب اللازم ؛

وإذ نعرب عن تصميمنا على إنشاء المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ؛

قد اتفقنا على ما يلي:

المادة 1

تعريفات

لغرض هذا النظام الأساسي:

يقصد بعبارة "الاتحاد الأفريقي" أو "الاتحاد" أو "الاتحاد الأفريقي" الاتحاد الأفريقي الذي تم إنشاؤه بموجب القانون التأسيسي الذي اعتمد في 11 يوليو 2000 والذي دخل حيز التنفيذ في 26 مايو 2001 ؛

يقصد بكلمة «المؤتمر» مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي ؛

يقصد بكلمة «المجلس» مجلس إدارة المركز الإفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ؛

يقصد بكلمة "الرئيس" رئيس مجلس إدارة المركز الإفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ؛

يقصد بعبارة " لجنة المديرين العامين للمكاتب الإحصائية الوطنية " لجنة المديرين العامين لمكتب الإحصاء /المعهد الوطني للإحصاء ؛

يقصد بكلمة «المفوضية» أو «مفوضية الاتحاد الأفريقي» مفوضية الاتحاد الأفريقي؛

يقصد بعبارة "القانون التأسيسي" القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي؛

يقصد بعبارة "الشركاء الإنمائيين" المؤسسات والمنظمات التي تعزز الإحصاءات وتتبادل الأهداف الاستراتيجية للمركز الإفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ؛

يقصد بعبارة "المجلس التنفيذي" المجلس التنفيذي لوزراء الاتحاد ؛

يقصد بعبارة «الدول الأعضاء» الدول الأعضاء في الاتحاد ؛

يقصد بعبارة "معهد الإحصاء الوطني / مكتب الإحصاء الوطني " المكتب الوطني للإحصاء / المعهد الوطني للإحصاء ؛

يقصد بعبارة "أجهزة صنع السياسة" المؤتمر والمجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي ؛

يقصد بعبارة "المجموعات الاقتصادية الإقليمية" المجموعات الاقتصادية الإقليمية ؛

يقصد بكلمة "الأمانة" أمانة المركز الإفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ؛

يقصد بعبارة «المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء» المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء

يقصد بعبارة «المعهد الأفريقي للإحصاء» أو «المعهد» معهد الاتحاد الأفريقي للإحصاء ؛

يقصد بعبارة " اللجنة الأفريقية الإحصائية " اللجنة الإحصائية لأفريقيا ؛

يقصد بعبارة " النظام الأساسي " النظام الأساسي الحالي الذي ينشئ المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ؛

يقصد بعبارة «اللجنة الفنية المتخصصة» لجنة الاتحاد الأفريقي الفنية المتخصصة للشؤون المالية والنقدية والتخطيط الاقتصادي والتكامل؛

يقصد بعبارة «لجنة التسيير " الجهاز الذي يقدم المشورة الفنية إلى المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء .

المادة 2

التأسيس والوضع القانوني للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء

1. يتم بموجب هذا تأسيس المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء كمعهد فني متخصص تابع للاتحاد.

2. يتمتع المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء بالشخصية القانونية.

المادة 3

ولاية المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء

تتمثل ولاية المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء في تعزيز وبناء القدرات الإحصائية للنظام الإحصائي الأفريقي.

المادة 4

الأهداف

تتمثل أهداف المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء فيما يلي :

- (1) التصدي لعدم وجود عدد كبير من الإحصائيين في أفريقيا من خلال سد الفجوة القائمة في تدريب الإحصائيين الأفريقيين وخاصة في مجالات إحصائية متخصصة محددة بما يتمشى مع فريق العمل 2 لاستراتيجية مواءمة الإحصاءات في أفريقيا واجندة 2063 / وأهداف التنمية المستدامة لأجندة 2030 وما بعدها ؛
- (2) توفير التعليم والتدريب المتخصص في مجال الإحصاء (بالمعنى المهني والفني) ، لا سيما التحديات المتأصلة في إنتاج واستخدام الإحصاءات الاقتصادية - وخاصة تلك المتعلقة بالحسابات الوطنية؛
- (3) سد الفجوة بين الإحصائيين الناطقين بالفرنسية والإنجليزية وأي لغة رسمية أخرى للاتحاد الأفريقي للتحدث بنفس اللغة (الفنية) من خلال مواءمة نظم التدريب الإحصائي ؛
- (4) تقديم دورات باللغتين الفرنسية والإنجليزية في مجالات تنظيم وإدارة المنظمات الإحصائية الحديثة والاتصالات وتسويق المنتجات الإحصائية.

المادة 5

وظائف معهد الاتحاد الأفريقي للإحصاءات

المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء هو جناح البحث والتدريب في النظام الإحصائي الأفريقي وإحدى الوكالات الإحصائية الرئيسية في النظام الإحصائي الأفريقي. تكون للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء الوظائف التالية :

1. تحديد الفجوة وبناء المناهج الدراسية على أساس القضايا الناشئة والطلب من أجل سد الثغرات في المعرفة وتأهيل الأنظمة الإحصائية الوطنية ؛
2. تعزيز قدرة الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، من خلال التدريب الموجه عمليا للإحصائيين الرسميين؛

3. جمع وتحليل ونشر الإحصاءات والمعرفة حول استخدام الإحصاءات من أجل صنع القرار ؛

4. تطوير النظريات والأساليب الإحصائية واستخدامها في البحث والتطبيق العملي بصفة عامة ، مع الإشارة بصفة خاصة إلى مشاكل التخطيط للتنمية الوطنية والرفاهية الاجتماعية ؛

5. توفير التدريب المكثف في مجال الإحصاءات الرسمية والنظريات الاقتصادية ومعالجة البيانات والتخصصات ذات الصلة من أجل تحسين الإحصاءات الرسمية ؛

6 . توفير التدريب المكثف في مجال الإحصاءات الرسمية والنظريات الاقتصادية ومعالجة البيانات وغيرها من التخصصات الناشئة ذات الصلة من أجل تحسين الإحصاءات الرسمية؛

7 . الدعوة إلى تحسين محو الأمية الإحصائية في القارة وتعزيز ثقافة صنع القرارات علي أساس الحقائق الإحصائية على جميع المستويات ؛

8 . تقديم الدعم الفني للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وباعتباره مركزا للبحوث في تنظيم وتطوير المنهجيات اللازمة لجمع البيانات، فإنه يقوم بإجراء الدراسات الاستقصائية والتعدادات.

المادة 6

حوكمة وإدارة المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء

يتكون هيكل المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء مما يلي:

1. مجلس الإدارة ؛

2. لجنة التسيير ؛

3. الأمانة.

المادة 7

مجلس الإدارة

1. المجلس هو جهاز التداولي للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ؛
2. يقوم المجلس بتوجيه السياسات العامة للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء وهو مسؤول أمام اللجنة الفنية المتخصصة؛
- 3 . يجتمع المجلس مرة في السنة في دورة عادية ، ويجوز له شريطة توافر الموارد، عقد دورات استثنائية، عند الاقتضاء .

المادة 8

تكوين مجلس الإدارة

1. يتألف المجلس من عشرة (10) أعضاء، على النحو التالي:
 - (أ) عشرة (10) وزراء للشؤون المالية والنقدية والتخطيط الاقتصادي والتكامل أو أي وزراء آخرين مسؤولين عن الإحصاءات يمثلون أقاليم الاتحاد الأفريقي الخمسة ، اثنان (2) لكل إقليم ؛
 - (ب) مفوض الشؤون الاقتصادية ؛
 - (ج) ممثل واحد (1) للشؤون القانونية ؛
 - (د) ممثلان (2) من المجموعات الاقتصادية الإقليمية ؛
 - (هـ) ممثلان (2) من المنظمات الإقليمية (البنك الأفريقي للتنمية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا).
2. يحضر المستشار القانوني لمفوضية الاتحاد الإفريقي أو ممثله / اجتماعات المجلس لتقديم المشورة القانونية عند الاقتضاء.
- 3 . يعمل المدير التنفيذي للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء بصفته أميناً للمجلس؛
4. يجوز للمجلس دعوة مثل هذه الخبرة التي قد تكون ضرورية للمشاركة في دوراته.

المادة 9

انتخاب هيئة المكتب ومدة ولايتها

1. يتم اختيار أعضاء مجلس الإدارة الخمسة عشر الذين يمثلون الدول الأعضاء في الاتحاد

الإفريقي من قبل أقاليمهم.

2. تكون مدة عضوية الاعضاء العشرة (10) في المجلس الذين يمثلون الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي سنتين (2) على أساس التناوب داخل الإقليم وهي غير قابلة للتجديد وتستترشد بمبدأ التناوب على أساس المساواة الإقليمية والجنسانية.

3 . ينتخب المجلس، بأغلبية بسيطة، ولمدة سنتين (2) غير قابلة للتجديد، رئيسا للمجلس من بين الممثلين الإقليميين للدول الأعضاء، مع مراعاة مبدأ الاتحاد بشأن التناوب الإقليمي والمساواة بين الجنسين .

4 . ينتخب المجلس، بأغلبية بسيطة، لمدة سنتين (2) غير قابلة للتجديد، ثلاثة (3) نواب لرئيس المجلس أيضا من بين الممثلين الإقليميين للدول الأعضاء، مع مراعاة مبدأ الاتحاد بشأن التناوب الإقليمي والمساواة بين الجنسين.

المادة 10 **وظائف المجلس**

تكون مهام المجلس على النحو التالي :

1. توفير التوجيه الاستراتيجي للأمانة، بما يتفق مع سياسات وإجراءات الاتحاد الإفريقي، بما في ذلك تنفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية والأولويات الاستراتيجية لمركز التدريب بعد اعتمادها من قبل أجهزة صنع السياسة في الاتحاد الإفريقي؛

2 . دراسة وبحث خطة عمل المركز الإفريقي للتدريب في مجال الإحصاء والميزانيات والنشاط والتقارير، والتوصية بالمثل للموافقة عليها ؛

3. دراسة المقررات و / أو الاقتراحات المقدمة من قبل الأمانة، وتقديم توصياته إلى اللجنة الفنية المتخصصة بشأنها؛

4. اقتراح إجراء تعديلات على هذا النظام الأساسي بناءً على توصيات الأمانة ؛

5 . تحديد مبادئه التوجيهية الداخلية وقواعد إجراءاته بما يتماشى مع الصكوك القانونية ذات الصلة للاتحاد الإفريقي ؛

6. مساعدة الأمانة في تعبئة الموارد ؛

7. إقامة شراكة استراتيجية مع مؤسسات عالمية مماثلة وفقاً لنظم ولوائح الاتحاد الإفريقي؛

8. رفع تقاريره إلى المجلس التنفيذي للاتحاد الإفريقي من خلال المفوضية؛

9. انتخاب هيئة مكتبه وفقاً للوائح الاتحاد الإفريقي.

10. تتكون هيئة المكتب على النحو التالي:

أ) الرئيس

ب) نائبان (2) للرئيس ؛

ج) مقرران (2) ؛

11. يقرر مكان اجتماعاته ؛

12- القيام بأية مهام أخرى تسند إليه من قبل أجهزة صنع السياسة للاتحاد الإفريقي بغرض ضمان تطبيق النظام الأساسي وغيره من الصكوك أو السياسات ذات الصلة.

المادة 11

النصاب القانوني وإجراءات اتخاذ القرار في المجلس

1. يعتمد النصاب القانوني لاجتماعات المجلس وإجراءات اتخاذ قراراته وفقاً لقواعد إجراءات المجلس ولجنة التسيير.

2. يعتمد المجلس قواعد الإجراءات الخاصة به وتلك الخاصة بلجنة التسيير.

المادة 12

لجنة التسيير

1. تتكون لجنة التسيير للمركز الإفريقي للتدريب في مجال الإحصاء على النحو التالي:

أ) خمسة (5) أعضاء من هيئة مكتب مجلس الإدارة ؛

ب) مدير الشؤون الاقتصادية ؛

ج) المديرون العامون لمكاتب الإحصاء الوطنية و معاهد الإحصاء الوطنية للدول الأعضاء ؛

د) ممثل واحد لكل مجموعة اقتصادية إقليمية ؛

هـ) ممثلان (2) من المنظمات الإقليمية (البنك الإفريقي للتنمية ، لجنة الأمم

المتحدة الاقتصادية لأفريقيا) ؛

و) ممثلان من المجموعات الاقتصادية الإقليمية المعترف بها في الاتحاد

الأفريقي ؛

ز) ممثلون لمؤسسات ومراكز البحث العلمي ، والشركاء الاستراتيجيين ، والمنظمات الدولية ، والقطاع الخاص ، ومنظمات المجتمع المدني ؛

ح) مدير المعهد الأفريقي للإحصاء ؛

ط) المدير التنفيذي للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء.

2. يتم النص على الوظائف وتواتر اجتماعات واجراءات لجنة التسيير في قواعد الإجراءات .

3. يجوز للجنة التسيير دعوة أي دولة أو منظمة دولية أو إقليمية أو إقليمية فرعية أو مؤسسة ليست عضواً، لحضور اجتماعاتها بصفة مراقب.

المادة 13

الأمانة

1. تتولى الأمانة مسؤولية ضمان تنفيذ مقررات أجهزة صنع السياسة في الاتحاد واللجنة الفنية المتخصصة ومجلس إدارة المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء.

2. يكون المدير هو المسؤول التنفيذي الأول في المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء، ويساعده الموظفون الضروريون والمناسبون.

3. يتم تعيين موظفي الأمانة ويتولون مناصبهم وفقاً لنظم ولوائح العاملين في الاتحاد الأفريقي.

4. يتم تحديد هيكل الأمانة وفقاً للنظم واللوائح المعمول بها في الاتحاد الأفريقي.

5. تقوم الأمانة بما يلي:

أ) توفير خدمات الأمانة والإدارة الفعالة للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء .

ب) عقد وخدمة اجتماعات مجلس الإدارة و لجنة التسيير أو أي اجتماعات أخرى للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء.

ج) تنفيذ مقررات المجلس ولجنة التسيير.

د) إعداد مشروع برنامج العمل السنوي لبحثه والتصديق عليه من قبل المجلس وبعد ذلك من قبل اللجنة الفنية المتخصصة وأجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي.

هـ) صياغة وتعميم محاضر الاجتماعات وجميع السجلات الأخرى للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء.

و) إعداد وتقديم تقارير الأنشطة السنوية والتقارير المالية إلى مجلس الإدارة.

ز) القيام بأية مهام أخرى تكلف بها من قبل المجلس ، ولجنة التسيير للأجهزة ذات الصلة في الاتحاد الأفريقي.

المادة 14

تقديم التقارير

تقدم الأمانة تقارير سنوية إلى المجلس عن:

أ) أنشطتها ؛

ب) الإدارة المالية للمعهد ؛

(ج) تنفيذ مقررات المجلس.

المادة 15

لغات العمل

لغات العمل في المركز هي واحدة على الأقل من لغات عمل الاتحاد الأفريقي.

المادة 16

الترتيبات المالية للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء

1. يتحمل الاتحاد الأفريقي ميزانية المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء وتكون ميزانيته ضمن ميزانية الاتحاد الأفريقي.
2. لأغراض تحقيق أهدافه، يكون لدى المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ميزانيته التشغيلية والبرنامجية.
3. بالإضافة إلى ميزانية الاتحاد الأفريقي العادية، يجوز أن يشمل المصادر الأخرى لتمويل المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ما يلي:
(أ) المساهمات الطوعية من الدول الأعضاء والشركاء؛
(ب) مساهمات من الشركاء الإنمائيين للاتحاد والمفوضية؛
(ج) مساهمات من القطاع الخاص؛
(د) المؤسسات المالية الوطنية والإقليمية وآليات التمويل الأخرى؛
(هـ) المساهمات من الحكومات الأجنبية والمنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى المستعدة لدعم المعهد؛
(و) أي مصادر تمويل أخرى وفقا للوائح الاتحاد الأفريقي.
4. يكون جدول ميزانية المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء هو جدول الاتحاد.
5. يقوم المعهد بإعداد ورفع ميزانيته إلى أجهزة صنع السياسة ذات الصلة للاتحاد الأفريقي للموافقة عليها.

المادة 17

العلم والنشيد والشعار

1. يكون علم ونشيد المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء هو علم ونشيد الاتحاد.
2. يجوز للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء ان يعتمد شعار الاتحاد الأفريقي أو شعاره الخاص.

المادة 18

التعاون مع الدول الأعضاء وأجهزة ومؤسسات الاتحاد الأفريقي

يتعاون المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء مع الدول الأعضاء وأجهزة ومؤسسات الاتحاد الأفريقي بشأن أي موضوع يتصل بأهدافه ووظائفه.

المادة 19

العلاقة مع الشركاء الاستراتيجيين والمنظمات الأخرى

1. يعمل المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء، في إطار أداء مهامه، ويتعاون على نحو وثيق مع الشركاء الاستراتيجيين مثل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا والبنك الأفريقي للتنمية والمكتب الإحصائي للجماعة الأوروبية وأي منظمة أخرى ذات صلة.
2. يجوز للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء إقامة علاقات والتعاون مع منظمات حكومية مشتركة ودولية مماثلة من شأنها أن تعزز قدرته على تنفيذ مهامه.

المادة 20

شروط خدمة العاملين

تخضع شروط خدمة موظفي المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء لنظم ولوائح العاملين في الاتحاد الأفريقي.

المادة 21

العضوية

يتكون أعضاء المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء من مكاتب الإحصاء الوطنية/ معاهد الإحصاء الوطنية للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي.

المادة 22

مقر المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء

1. يكون مقر المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء في ياموسوكرو ، جمهورية كوت ديفوار وفقا لمقرر المؤتمر .
2. تقع أمانة المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء في المقر المذكور آنفا لمركز التدريب.

المادة 23

الامتيازات والحصانات

1. يتمتع المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء وموظفوه بالامتيازات والحصانات المنصوص عليها في الاتفاقية العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية بشأن الامتيازات والحصانات واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.
2. تحكم اتفاقية الاستضافة المبرمة بين مفوضية الاتحاد الأفريقي والبلد المضيف للمعهد العلاقات بين المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء والبلد المضيف.

المادة 24

الترتيبات الانتقالية

بعد اعتماد النظام الأساسي الحالي من قبل مؤتمر الاتحاد ، يقوم رئيس المفوضية بما يلي:

- (أ) اتخاذ التدابير اللازمة لإنشاء أمانة مؤقتة ؛
- (ب) تعيين الموظفين اللازمين من أجل تسهيل الإنشاء السريع للمركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء وفقاً لهذا النظام الأساسي وشريطة موافقة أجهزة صنع السياسة ذات الصلة للاتحاد الأفريقي.

المادة 25

دور إدارة الشؤون الاقتصادية

تضمن إدارة الشؤون الاقتصادية، باعتبارها إدارة السياسات بشأن الموضوع، التآزر بين المركز الأفريقي للتدريب في مجال الإحصاء والمفوضية.

المادة 26

التعديلات

1. يجوز تعديل هذا النظام الأساسي بناء على توصية من اللجنة الفنية المتخصصة.
2. يبدأ دخول التعديلات حيز التنفيذ فور اعتمادها من قبل مؤتمر الاتحاد.

المادة 27

الدخول حيز التنفيذ

يبدأ تنفيذ النظام الأساسي الحالي بعد اعتماده من قبل مؤتمر الاتحاد.